



Distr.: Limited
24 November 2024
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس

الدورة السادسة

باكو، 11-22 تشرين الثاني/نوفمبر 2024

البند 9(أ) من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بالتكيف

الهدف العالمي المتعلق بالتكيف

المسائل المتعلقة بالتكيف

مقترح من الرئيس

مشروع المقرر -/م أت-6

الهدف العالمي المتعلق بالتكيف

إن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس،

إن يشير إلى المادة 7 من اتفاق باريس، ولا سيما الفقرة 1، التي تنص على تحديد الهدف العالمي المتعلق بالتكيف المتمثل في تعزيز القدرة على التكيف وتوطيد القدرة على التحمل والحد من قابلية التأثر بتغير المناخ، بغية المساهمة في التنمية المستدامة وكفالة استجابة ملائمة بشأن التكيف في سياق هدف درجة الحرارة المشار إليه في الفقرة 1 من المادة 2 من الاتفاق،

وإن يشير أيضاً إلى الأحكام والمبادئ ذات الصلة الواردة في الاتفاقية وفي اتفاق باريس،

وإن يشير كذلك إلى المقرر 2/م أت-5، ولا سيما الفقرة 30، الذي يلاحظ بقلق أن الفجوة في تمويل إجراءات التكيف آخذة في الاتساع،

يرحب بعقد⁽¹⁾ رئيسي الهيئتين الفرعيتين اجتماعاً للخبراء التقنيين من أجل المساعدة في العمل التقني المندرج في إطار برنامج عمل الإمارات العربية المتحدة - بيليم بشأن مؤشرات قياس التقدم في تحقيق الأهداف المشار إليها في الفقرتين 9 و10 من المقرر 2/م أت-5، بما في ذلك القيام باستعراض وتنقيح لتجميع وجرد المؤشرات القائمة المتصلة بقياس ذلك التقدم؛

(1) وفقاً للوثقتين FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 43 وFCCC/SBI/2024/13، الفقرة 81.



الرجاء إعادة الاستعمال

يحيط علماً مع/التقدير بالعمل الذي تضطلع به الأمانة لدعم الأنشطة التي تدرج في إطار برنامج عمل الإمارات العربية المتحدة - بيليم حتى الآن؛

يقر مع/التقدير بالتقدم الكبير الذي أحرزه الخبراء المشار إليهم في الفقرة 1 أعلاه في عملهم المتعلق بالمؤشرات في إطار برنامج عمل الإمارات العربية المتحدة - بيليم، ملاحظاً القيود الزمنية التي وُجّهت أثناء إنجاز الجرد المنقح للمؤشرات قبل انعقاد الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس وما أسهم به الخبراء من وقت وجهد في عملية الجرد؛

يرحب بمساهمة لجنة التكيف في التجميع والجرد المشار إليهما في الفقرة 1 أعلاه⁽²⁾؛

يعرب عن تقديره لحكومتَي بوتان ومصر لاستضافتهما حلقتي العمل المتعلقةتين بالمسائل ذات الصلة ببرنامج عمل الإمارات العربية المتحدة - بيليم اللتين عقدتا في تيمفو في الفترة من 15 إلى 17 أيار/مايو 2024⁽³⁾ وفي شرم الشيخ في الفترة من 8 إلى 9 تشرين الأول/أكتوبر 2024⁽⁴⁾ على التوالي؛

يحيط علماً بتقرير الأمانة عن حلقة العمل المعقودة في شرم الشيخ المشار إليها في الفقرة 5 أعلاه، بما في ذلك الجرد المنقح الذي أعده الخبراء المشار إليهم في الفقرة 1 أعلاه، ويلاحظ أن التقرير⁽⁵⁾ قد نُشر في وقت متأخر في الفترة ما قبل الدورة؛

يطلب إلى الأمانة أن تتيح التقارير المرحلية غير الرسمية التي أعدها الخبراء المشار إليهم في الفقرة 1 أعلاه قبل انعقاد الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس على الموقع الشبكي لاتفاقية المناخ؛

يشير إلى الفقرة 39 من المقرر 2/م أت-5 وإلى طلب الهيئتين الفرعيتين⁽⁶⁾ إلى رئيسيهما عقد اجتماع يضم خبراء تقنيين للمساعدة في استعراض وتنقيح التجميع والجرد المشار إليهما في الفقرة 1 أعلاه، ووضع مؤشرات جديدة، حسب الحاجة، لقياس التقدم في تحقيق الأهداف المشار إليها في الفقرتين 9 و10 من المقرر 2/م أت-5، ويؤكد أن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس سيحدد قائمة نهائية للمؤشرات في دورته السابعة (تشرين الثاني/نوفمبر 2025)؛

يؤكد أهمية ضمان التوازن الجغرافي والجنساني بين الخبراء المشار إليهم في الفقرة 1 أعلاه العاملين بشأن الأهداف المشار إليها في الفقرتين 9 و10 من المقرر 2/م أت-5؛

يسلم بأن هناك حاجة إلى تقديم مزيد من التوجيهات للخبراء المشار إليهم في الفقرة 1 أعلاه، ويطلب إلى رئيسي الهيئتين الفرعيتين دعوة الخبراء إلى القيام بما يلي:

(أ) الحرص على أن يطبقوا نهجاً ومنهجيات مشتركة أثناء مواصلة عملهم بشأن تنقيح المؤشرات المشار إليها في الفقرة 1 أعلاه ووضع مؤشرات جديدة في إطار برنامج عمل الإمارات العربية المتحدة - بيليم على أساس المعايير المشار إليها في الفقرة 17 أدناه، حسب الاقتضاء؛

(2) وفقاً للوثيقتين FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 42 وFCCC/SBI/2024/13، الفقرة 80.

(3) المقرر 2/م أت-5، الفقرة 43.

(4) وفقاً للوثيقتين FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 51 وFCCC/SBI/2024/13، الفقرة 89.

(5) FCCC/SB/2024/6.

(6) FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 43 وFCCC/SBI/2024/13، الفقرة 81.

(ب) تعزيز التعاون بين الخبراء العاملين بشأن الأهداف المواضيعية والأهداف ذات أبعاد⁽⁷⁾ من أجل تحديد أوجه التآزر، وتيسير تقديم الخبراء من جميع المناطق الجغرافية لمساهمات بشأن جميع الأهداف؛

(ج) إعطاء الأولوية لتقليل عدد المؤشرات العالمية في المرحلة التالية من عملهم، مع الاحتفاظ بالمؤشرات التي تعكس الاتجاهات الشاملة والتحديات المشتركة المتعلقة بجهود التكيف في مختلف البلدان؛

(د) وضع مؤشرات للعوامل التي تمكّن من تنفيذ إجراءات التكيف، بما في ذلك وسائل التنفيذ، أو تحديدها انطلاقاً من التجميع والجرد المشار إليهما في الفقرة 1 أعلاه، إذا لزم الأمر؛

يشجع على التعاون مع الهيئات الإحصائية الرسمية على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي من أجل البقاء على دراية بالأطر الأخرى ذات الصلة بالمؤشرات؛

يشجع أيضاً على مواصلة الحوار بين الأطراف والخبراء وأصحاب المصلحة الآخرين لدعم تنقيح المؤشرات القائمة ووضع مؤشرات جديدة مع مراعاة التوجيهات المشار إليها في الفقرة 10 أعلاه والمعايير المشار إليها في الفقرة 17 أدناه، ويدعو إلى تنظيم حوارات وحلقات عمل منتظمة، حسب الحاجة، خلال العام المقبل لاستعراض التقدم المحرز في تنقيح المؤشرات ووضع مؤشرات جديدة، بما في ذلك وسائل التنفيذ؛

يطلب إلى رئيسي الهيئتين الفرعيتين تنظيم حلقة عمل مختلطة في إطار برنامج عمل الإمارات العربية المتحدة - بيليم، تُعقد قبل الدورة الثانية والستين لكل من الهيئتين الفرعيتين (حزيران/يونيه 2025)، لتيسير عمل الخبراء المشار إليهم في الفقرة 1 أعلاه؛

يطلب أيضاً إلى الأمانة أن تعد وتنشر تقريراً موجزاً عن حلقة العمل المشار إليها في الفقرة 13 أعلاه في موعد أقصاه ستة أسابيع قبل انعقاد الدورة الثانية والستين لكل من الهيئتين الفرعيتين؛

يُشدد على أهمية إدراج المعارف التقليدية ومعارف الشعوب الأصلية ونظم المعارف المحلية في العمل المنجز في إطار برنامج عمل الإمارات العربية المتحدة - بيليم؛

يلاحظ أن خطط التكيف الوطنية هي إحدى القنوات الهامة التي يمكن من خلالها تحقيق الأهداف المشار إليها في الفقرتين 9 و10 من المقرر 2/م أت-5؛

يشير إلى معايير⁽⁸⁾ المؤشرات المحتملة المبينة في استنتاجات الهيئتين الفرعيتين في دورتيهما الستين ويحدد المعايير الإضافية التالية لكي ينظر فيها الخبراء المشار إليهم في الفقرة 1 أعلاه، حسب الاقتضاء:

(أ) إمكانية القياس وتوافر البيانات التي تمكّن من رصد التقدم بشفافية؛

(ب) القدرة على استخدام البيانات المتاحة مسبقاً أو التي يمكن للبلدان جمعها بسهولة، بما في ذلك البيانات المستقاة من قواعد البيانات الدولية ومن ممارسات الإبلاغ الموحدة؛

(ج) استخدام المقاييس في حال وجود خطوط الأساس؛

(د) الصلة بالأهداف الموضوعية المتعددة؛

(هـ) توجيه النتائج والمخرجات؛

(7) المشار إليها في الفقرتين 9 و10 على التوالي من المقرر 2/م أت-5.

(8) انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 41 والوثيقة FCCC/SBI/2024/13، الفقرة 79.

يشير إلى الفقرة 16 من المقرر 2/م أ-5 ويؤكد من جديد أن تنفيذ إطار الإمارات العربية المتحدة للقدرة على تحمل آثار تغير المناخ على الصعيد العالمي لا ينبغي أن يُلقي أي عبء إبلاغ إضافي على الأطراف؛

يقرر أن تدعم النتائج النهائية لبرنامج عمل الإمارات العربية المتحدة - بيليم إجراء تقييم للتقدم المحرز في تحقيق الأهداف المشار إليها في الفقرتين 9 و10 من المقرر 2/م أ-5، وأن تكون متسقة مع الفقرة 1 من المادة 7 من اتفاق باريس والهدف المتعلق بدرجة الحرارة المشار إليه في المادة 2 من اتفاق باريس؛

يقرر أيضاً، مع ملاحظة الحاجة إلى تفادي إلقاء عبء إبلاغ إضافي على الأطراف، أن تتضمن النتائج النهائية لبرنامج عمل الإمارات العربية المتحدة - بيليم مجموعة معقولة من المؤشرات لا تزيد على 100 مؤشر تكون كالتالي:

- (أ) قابلة للتطبيق على الصعيد العالمي بهدف إجراء تحليل للاتجاهات العالمية ذات الصلة؛
 - (ب) مكونة لقائمة تغطي سياقات مختلفة من إجراءات التكيف، مما يمكن الأطراف من اختيار المؤشرات التي ستبلغ عنها في ضوء ظروفها الوطنية؛
 - (ج) مصممة للتمكن من تقييم التقدم المحرز في تحقيق مختلف عناصر الأهداف المشار إليها في الفقرتين 9 و10 من المقرر 2/م أ-5؛
- يقرر كذلك أن تتضمن النتائج النهائية لبرنامج عمل الإمارات العربية المتحدة - بيليم، عند الاقتضاء، ما يلي:

(أ) معلومات عن الغرض المقصود من كل مؤشر من المؤشرات المشار إليها في الفقرة 26(ب) أدناه وعن مصادر البيانات المحتملة لكل مؤشر منها، وكذلك عن الآليات اللازمة لوضع معايير البيانات لكل مؤشر؛

(ب) مؤشرات النتائج والمخرجات فيما يخص الأهداف الموضوعية؛

(ج) المؤشرات النوعية والكمية والمتعلقة بالمدخلات والمخرجات والنتائج والآثار والعمليات، بما في ذلك المؤشرات القائمة والجديدة؛

(د) المؤشرات التي تجمع المعلومات المتعلقة بجملة أمور منها الإدماج الاجتماعي والشعوب الأصلية والعمليات التشاركية وحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين والمهاجرون والأطفال والشباب والأشخاص ذوو الإعاقة؛

(هـ) المؤشرات التي تتصل بنظم بيئية محددة⁽⁹⁾، وتبرزها، عند الاقتضاء، للأطراف ذات ظروف جغرافية مماثلة؛

(و) المؤشرات التي تعكس ما ينفرد به الأطفال من أوجه ضعف أمام تأثيرات تغير المناخ في سياق الأهداف المواضيعية، وربما المؤشرات المتداخلة المتعلقة بالتعليم وصحة الأطفال والشباب؛

(ز) المؤشرات الكمية والنوعية للعوامل التي تمكن من تنفيذ إجراءات التكيف، بما في ذلك وسائل التنفيذ؛

(9) انظر المقرر 2/م أ-5، الفقرة 9(د).

يقرر أن تشكل النتائج النهائية لبرنامج عمل الإمارات العربية المتحدة - بيليم مصدراً للمدخلات⁽¹⁰⁾، بطرق منها الإبلاغ من جانب الأطراف، من أجل المرحلة التقنية من الحصيلة العالمية من خلال تحديد طريقة لتنظيم تقييم التقدم المحرز في مجال التكيف ولإثراء هذا التقييم؛

يؤكد أن المؤشرات في إطار برنامج عمل الإمارات العربية المتحدة - بيليم ينبغي أن تسمح بتجميع المعلومات لدعم الحصيلة العالمية، وأن تقييم التقدم المحرز في مجال التكيف بالاستناد إلى المؤشرات ينبغي أن يشمل جميع البلدان، بما فيها أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية؛

يؤكد من جديد أن جهود الأطراف من أجل تحقيق الأهداف المشار إليها في الفقرتين 9 و10 من المقرر 2/م أ-5 يجب أن تُبذل بطريقة موجهة قطرياً وطوعية ومراعية للظروف الوطنية، وأن تراعي التنمية المستدامة والقضاء على الفقر، وألا تشكل أساساً للمقارنة بين الأطراف⁽¹¹⁾ ويشدد على أن الإبلاغ عن المؤشرات أمر طوعي؛

يحث على وضع جدول زمني واضح لمخرجات عمل الخبراء المشار إليهم في الفقرة 1 أعلاه؛

يطلب إلى رئيسي الهيئتين الفرعيتين دعوة الخبراء المشار إليهم في الفقرة 1 أعلاه إلى ما يلي:

(أ) الشروع في عملهم بشأن مواصلة تنقيح المؤشرات ومعالجة الثغرات ووضع مؤشرات جديدة، حسب الحاجة، فور انتهاء الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس؛

(ب) إعداد قائمة موحدة بخيارات المؤشرات للأطراف، بما في ذلك البيانات الوصفية حيثما توافرت، وتقرير مرحلي يُنشر في موعد أقصاه أربعة أسابيع قبل انعقاد الدورة الثانية والسنتين لكل من الهيئتين الفرعيتين للنظر فيه في تلك الدورتين؛

(ج) وضع الصيغة النهائية لمساهماتهم في التقارير التقنية⁽¹²⁾ وتقديمها إلى الأمانة، بما في ذلك توصياتهم بشأن استخدام المؤشرات، في وقت يسمح بإصدار التقارير في موعد لا يتجاوز أربعة أسابيع قبل انعقاد الدورة الثانية والسنتين لكل من الهيئتين الفرعيتين، وذلك من أجل إتاحة الوقت الكافي للأطراف لاستعراضها ونشرها قبل حلقة العمل التي ستعقد بالتزامن مع الدورة الثانية والسنتين لكل من الهيئتين الفرعيتين⁽¹³⁾؛

يطلب أيضاً إلى الأمانة أن تنشر المخرجات المشار إليها في الفقرة 26(ب) و(ج) أعلاه قبل انعقاد الدورة الثانية والسنتين لكل من الهيئتين الفرعيتين؛

يشير إلى الفقرة 38 من المقرر 2/م أ-5 ويؤكد أن بند جدول الأعمال المتعلق بالمسائل المتصلة بالهدف العالمي المتعلق بالتكيف هو بند دائم في جدول الأعمال وسيستمر إدراجه في جداول أعمال الدورة الرابعة والسنتين (حزيران/يونيه 2026) والدورات اللاحقة لكل من الهيئتين الفرعيتين والدورة الثامنة (تشرين الثاني/نوفمبر 2026) والدورات اللاحقة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس، ما لم يحدد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس خلاف ذلك؛

(10) انظر المقرر 19/م أ-1، الفقرة 37.

(11) المقرر 2/م أ-5، الفقرة 11.

(12) انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 47، والوثيقة FCCC/SBI/2024/13، الفقرة 85.

(13) انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 54، والوثيقة FCCC/SBI/2024/13، الفقرة 92.

يقرر إطلاق خريطة طريق باكو للتكيف من أجل دفع عجلة التقدم وفقاً للفقرة 1 من المادة 7 من اتفاق باريس ومن أجل دعم تنفيذ العناصر المبينة في الفقرة 38 من المقرر 2/م أت-5، ويطلب إلى الهيئتين الفرعيتين وضع طرائق للعمل في إطار خريطة الطريق المذكورة؛

ينشئ حوار باكو الرفيع المستوى بشأن التكيف، الذي يدعو إلى عقده على هامش كل دورة من دورات مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس من قبل رئيس تلك الدورة ورئيس الدورة السابقة، بهدف تحديد سبل لتعزيز تنفيذ إطار الإمارات العربية المتحدة للقدرة على تحمل آثار تغير المناخ على الصعيد العالمي؛

يطلب إلى رئيس مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس الإبلاغ عن نتائج الحوار المشار إليه في الفقرة 30 أعلاه في الدورة ذات الصلة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس؛

يلتزم ورود عدد محدود من المساهمات⁽¹⁴⁾ بشأن المسائل المتعلقة بالفقرة 38 من المقرر 2/م أت-5 قبل الدورة الحادية والسنتين لكل من الهيئتين الفرعيتين، ويدعو الأطراف إلى تقديم آرائها بشأن تلك المسائل وبشأن طرائق العمل في إطار خريطة طريق باكو للتكيف عن طريق بوابة المساهمات⁽¹⁵⁾ بحلول 31 آذار/مارس 2025؛

يشدد على أهمية تبادل المعارف والخبرات والمعلومات وتقاسم أفضل الممارسات المتعلقة بالأهداف المشار إليها في الفقرتين 9 و10 من المقرر 2/م أت-5، بما في ذلك من خلال عمل لجنة التكيف، وفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً، والفريق العامل التيسيري لمنبر المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية وغير ذلك من الهيئات المنشأة، وبرنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه، وفي مندييات التكيف الأخرى؛

يدعو الأطراف إلى تحديث بلاغاتها المتعلقة بالتكيف وإعداد تقارير الشفافية لفترة السنتين مع مراعاة إطار الإمارات العربية المتحدة للقدرة على تحمل آثار تغير المناخ على الصعيد العالمي، ويطلب إلى الأمانة أن تستعرض التقدم المحرز في تحقيق الأهداف المشار إليها في الفقرتين 9 و10 من المقرر 2/م أت-5، وأن تقدم تقريراً عن النتائج التي تتوصل إليها في التقرير التوليقي الذي سيُعد كجزء من عملية الحصيلة العالمية الثانية⁽¹⁶⁾؛

يعترف بأهمية استخدام أفضل المعارف العلمية المتاحة، بما في ذلك التعاون مع الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ والمنظمات الأخرى، لتوفير المعلومات ذات الصلة لتيسير تنفيذ إطار الإمارات العربية المتحدة للقدرة على تحمل آثار تغير المناخ على الصعيد العالمي، بما في ذلك فيما يخص الأهداف المشار إليها في الفقرتين 9 و10 من المقرر 2/م أت-5؛ ولوضع المؤشرات والمقاييس والمنهجيات؛ ولتحديد نواقص البلدان النامية وتحدياتها واحتياجاتها في مجال قدرات التكيف؛

يرحب بقرار الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ الذي وافقت فيه على إصدار منتج متميز ينقح ويحدّث مبادئها التوجيهية التقنية لتقييم آثار تغير المناخ ووسائل التكيف معها لعام 1994، بما في ذلك مؤشرات التكيف والمقاييس والمنهجيات التي سيجري تحديد نطاقها وتطويرها واستعراضها والتي ينبغي النظر في إقرارها وقبولها بالاقتران مع مساهمة الفريق العامل الثاني ونشرها كمنتج منفصل في دورة التقييم السابعة⁽¹⁷⁾؛

(14) وفقاً للوثقتين FCCC/SBSTA/2024/7، الفقرة 31؛ وFCCC/SBI/2024/13، الفقرة 69.

(15) <https://www4.unfccc.int/sites/submissionsstaging/Pages/Home.aspx>

(16) انظر المقرر 19/م أت-1، الفقرة 37.

(17) الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، القرار IPCC/XLIII-6.

يدعو رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى أن ينظم، بالتعاون مع الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، حدثاً خاصاً يُعقد في الدورة الثانية والسنتين لكل من الهيئتين الفرعيتين من أجل تقديم معلومات محدّثة عن العمل الجاري للفريق العامل الثاني التابع للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ؛

يقرر أن يضطلع باستعراض إطار الإمارات العربية المتحدة للقدرة على تحمل آثار تغير المناخ على الصعيد العالمي⁽¹⁸⁾ بعد الحصيلة العالمية الثانية وأن يشرع في النظر في الاختصاصات المتعلقة بالاستعراض بعد الانتهاء من برنامج عمل الإمارات العربية المتحدة - بيليم؛

يطلب إلى الهيئتين الفرعيتين مواصلة النظر في الفقرة 38 من المقرر 2/م أت-5، مع التركيز على المسائل المتصلة بأمور منها الفقرة 38(أ-هـ) من المقرر 2/م أت-5، في دورتيهما الثانية والسنتين؛

يذكر أن نهج التكيف التدريجية والتحويلية ضرورية لحماية رفاه الناس والكوكب، ولإنقاذ الأرواح وسبل العيش، ولتنفيذ إطار الإمارات العربية المتحدة للقدرة على تحمل آثار تغير المناخ على الصعيد العالمي بهدف تحقيق الهدف العالمي المتعلق بالتكيف؛

يحيط علماً بالورقة التقنية التي أعدتها الأمانة بشأن التكيف التحويلي⁽¹⁹⁾ ويطلب إلى الهيئتين الفرعيتين مواصلة النظر فيها في دورتيهما الثانية والسنتين؛

يطلب إلى الأمانة إعداد موجز سهل القراءة للورقة التقنية المشار إليها في الفقرة 41 أعلاه وإتاحته بجميع اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة بحلول نيسان/أبريل 2025؛

يحيط علماً بالآثار التقديرية المترتبة في الميزانية على الأنشطة المقرر أن تضطلع بها الأمانة، المشار إليها في الفقرات 13 و 37 و 42 أعلاه؛

يطلب اتخاذ الإجراءات التي عُهد بها إلى الأمانة في هذا المقرر رهناً بتوافر الموارد المالية.

(18) وفقاً للمقرر 3/م أت-4، الفقرة 11.

(19) FCCC/TP/2024/8.